تحرك عاجل

مراد شتيوي مطلق السراح ولكنه مهدد بالسجن

في 23 يناير/ كانون الثاني أطلق سراح المدافع عن حقوق الإنسان مراد شتيوي قبيل اكماله تنفيذ الحكم بسجنه تسعة شهور ونصف. ومازال عليه حكم أخر مع وقف التنفيذ فإذا شارك في أي من المظاهرات سيصبح الحكم واجب النفاذ.

في 23 يناير/ كانون الأول أطلق سراح **مراد شتيوي**، قبل استكمال عقوبة السجن تسعة شهور ونصف لمشاركته في احتجاجات سلمية. بيد أنه، مازال محكوماً عليه بالسجن مع وقف التنفيذ، وسيكون يكون عليه قضاء عقوبة هذا الحكم الآخر إذا شارك في مزيد من المظاهرات. وكان قد شارك لمدة 12 عاما في حملة تطالب بإعادة فتح الطريق الرئيسي الموصل إلى قريته. وكانت أغلقت السلطات الإسرائيلية قد منعت أهل القرية من الوصول إلى الطريق في 2002، وجعلت استخدامه مباحاً لسكان المستوطنات الإسرائيلية القريبة وحدهم.

وفي ديسمبر/ كانون الاول 2014 حكمت عليه محكمة سالم العسكرية الإسرائيلية بتهمة تنظيم مظاهرة "غير مصرح بها" والمشاركة فيها، وذلك بموجب الأمر العسكري 101، الذي يستخدم لمعاقبة المتظاهرين الفلسطينيين وتقييد حقهم في الاحتجاج السلمي. فهو يمنع أي تجمع أو وقفة احتجاجية أو مسيرة أو نشرة تعتبر "سياسية" ويتطلب الحصول على إذن من القائد العسكري الإسرائيلي لكافة التجمعات لعشرة أشخاص أو أكثر. ويجعل الأمر العسكري العقوبة القصوى لمن يخالفه 10 سنوات. ووجدت المحكمة مراد شتيوي مذنباً بالإخلال بالسلم العام أيضاً. واستندت هذه الاتهامات على أقوال رجلين من قريته بالضفة الغربية، كفر قادوم، اللذان كانت السلطات الإسرائيلية قد اعتقلتهما لعدة أسابيع، ومن خلال استجوابهما استجواباً طويلاً في ظروف بلغت حد الإكراه. وبالإضافة إلى عقوبتي السجن والسجن مع إيقاف التنفيذ، تم تغريمه حوالي 2550 دولاراً أمريكياً.

في 29 إبريل/ نيسان 2014 ألقي القبض على مراد شتيوي، وفي 2 مايو/ أيار استجوبه جهاز الأمن العام الإسرائيلي لفترة وجيزة. وفي اليوم نفسه قدم محاميه التماساً إلى محكمة عسكرية لإطلاق سراحه. واستمرت محاكمته لمدة خمسة أشهر، على الرغم من أن المحكمة انعقدت خمسة أيام فقط. وقد رفضت المحكمة طلباته المتكررة للإفراج عنه بكفالة.

يرجى الكتابة فورا باللغة العبرية أو الإنجليزية أو بلغتكم الأصلية:

- لمطالبة السلطات بالإسقاط الفوري للحكم مع وقف التنفيذ الصادر بحق مراد شتيوي، حيث أنه مصمم لمنعه من ممارسة حقه المشروع في الاحتجاج السلمي؛
- مطالبتها بحماية الحق في حرية التعبير والتجمع في الأراضي الفلسطينية المحتلة عن طريق إلغاء الأمر العسكري 101، الذي يقيد حق الفلسطينيين في التجمع للاحتجاجات السلمية.

يرجى إرسال المناشدات قبل 2 أبريل/ نيسان 2015 إلى:

رئيس الوزراء

بنيامين نتنياهو

مكتب رئيس الوزراء

3كابلان سان، ص.ب 187

كريات بن غوريون

القدس 91950، إسرائيل

البريد الإلكترونيb.netanyahu@pmo.gov.il

pm_eng@pmo.gov.il

صيغة المخاطبة: عزيزي رئيس الوزراء

القاضي العسكري النائب العام

العميد داني إفروني

6 شارع ديفيد اليعازر

مجمع الدوائر الحكومية، تل أبيب، إسرائيل

فاكس: +972 3 569 4526

البريد الإلكترونيavimn@idf.gov.il :

صيغة المخاطبة: عزيزي المستشار النائب العام

كما ترسل نسخ إلى:

وزير الدفاع

موشيه يعلون

وزارة الدفاع

37 شارع كابلان، مجمع الدوائر الحكومية

تل أبيب 61909، إسرائيل

فاكس: +972 3 691 6940
+972 3 696 2757

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الديبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني
صيغة المخاطبة المخاطبة

نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.

هذا هو التحديث الثاني من التحرك العاجل UA 137/14. مزيد من المعلومات:
http://amnesty.org/en/library/info/MDE15/038/2014/en

تحرك عاجل

مراد شتيوي مطلق السراح، ولكنه مهدد بالسجن

معلومات إضافية

تقع قرية كفر قادوم، غرب مدينة نابلس في الضفة الغربية المحتلة، ويبلغ عدد سكانها حوالي3،500 نسمة. وقد استولت السلطات الإسرائيلية على معظم أراضيها لبناء وخدمة كتلة كدوميم الاستيطانية غير القانونية. وفي عام 2002 أثناء الانتفاضة الفلسطينية الثانية، أغلقت السلطات الإسرائيلية الطريق الرئيسي الذي يربط القرية بأقرب مدينة، مدينة نابلس، وحصرت استخدامه في المستوطنين الإسرائيليين فقط، ومنعت سكان كفر قادوم والفلسطينيين الآخرين في المناطق المحيطة بها من استخدامه. قبل أن تتوسع المستوطنات الإسرائيلية المحلية، كان الطريق هو سبيل الاتصال الرئيسي بمدينة نابلس. واستمر أهالي القرية في مظاهراتهم السلمية الأسبوعية منذ 2011 للمطالبة بإعادة فتح الطريق أمام الفلسطينيين وللتعبير عن معارضتهم للاحتلال العسكري الإسرائيلي وتوسع المستوطنات غير الشرعية.

وتستخدم القوات الإسرائيلية في كثير من الأحيان القوة غير الضرورية والمفرطة ضد المتظاهرين، في انتهاك للقانون والمعايير الدولية، مما أدى إلى إصابة المئات من أهالي القرية، بإصابات خطيرة في كثير من الأحيان، بمن فيهم الأطفال. وتنجم هذه الإصابات من إطلاق القوات الإسرائيلية للأسلحة الفتاكة، مثل الرصاصات المعدنية المغلفة بالمطاط والذخيرة الحية، فضلاً عن غيرها من أسلحة أقل فتكا مثل الغاز المسيل للدموع، والتي تستخدمها القوات الإسرائيلية في المناطق السكنية، وأحيانا لاستهداف المتظاهرين، وكذلك الصحفيين. وقد أصيب مراد شتيوي عدة مرات من قبل القوات الإسرائيلية عند استخدامها القوة المفرطة. وفي 6 سبتمبر/ أيلول 2013، انفجرت عبوة غاز مسيل للدموع فيه مباشرة، فكسرت ساقه.

مراد شتيوي، أب لثلاثة أطفال، ويعمل في مكتب وزارة التعليم الفلسطينية في مدينة قلقيلية. وهو عضو بارز في لجنة المقاومة الشعبية الفلسطينية بكفر قادوم ، ولعب دوراً بارزاً في تسيير المظاهرة الأسبوعية في القرية. وعند القبض عليه في أبريل/ نيسان 2014، اعتقل مراد شتيوي في معسكر حوارة قرب نابلس. وفي 18 مايو/ أيار نظرت محكمة الاستئناف العسكرية في عريضة قدمها محاميه ضد الأمر باعتقاله طوال استكمال إجراءات القضية، ورفضت المحكمة العريضة بعد ذلك بأربعة أيام. وفي اليوم الذي حكم عليه بالسجن، أخبر مراد شتيوي " الضمير" وهي منظمة محلية لحقوق الإنسان غير حكومية و كذلك المحامين عن حقوق الإنسان في المملكة المتحدة أن " حرية التنقل حق مشروع كفلته كل القوانين الدولية. وأن الاحتجاجات السلمية حق كذلك للمطالبة بحقوقك. وإني أطالب العالم بزيادة تضامنه مع دعم القضية الفلسطينية لإنهاء الاحتلال، وتسليط الضوء على إرهاب الدولة الإسرائيلي المفروض على الأطفال والشيوخ والنساء، والأرض"

وكانت إدانة مراد شتيوي جزءا من نمط مضايقات القوات الإسرائيلية ضده هو وغيره من المدافعين عن حقوق الإنسان المشاركين في المظاهرات الأسبوعية في القرى في مختلف أنحاء الضفة الغربية. وقد اعتقل مراد شتيوي مرتين خلال المظاهرات وأفرج عنه دون أن توجه له تهمة. وكان قد اعتقل أول مرة في 16 مارس/ آذار 2012 بعد أن هاجم أحد كلاب قوات الأمن الإسرائيلية ابن أخيه أحمد شتيوي أثناء إحدى المظاهرات. وثمة شريط فيديو يظهر مراد شتيوي وهو يطلب من الجنود أن يساعدوا ابن أخيه ويوقفوا الكلب. رشت القوات الإسرائيلية مراد شتيوي في وجهه برذاذ الفلفل وألقت القبض عليه. ثم أطلق سراحه من دون تهمة بعد دفع كفالة قدرها حوالي 1،500 دولار أمريكي. وفي 20 ديسمبر/ كانون الأول 2013 تم الاعتداء

عليه واعتقل مرة أخرى أثناء مظاهرة في القرية، وأفرج عنه من دون تهمة بعد أربعة أيام وبعد دفعه كفالة قدرها حوالي 1،500 دولار أمريكي.

مزيد من المعلومات عن التحرك العاجل UA: 137/14 رقم الوثيقة: MDE 15/007/2015 تاريخ الاصدار: 19 فبراير/ شباط 2015